

٤ - على أن تدرج في جدول الأعمال الموهت له ورثها الثالثة والثلاثون بند ١
عنوانه : " تأثير اللجنة الخاصة المعنية بزيارة فعالية بدأ عدم استعمال اللوحة في العلاقات
الدولية " .

الجريدة العالمية ٦ - ١
١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٧

* * *

المخرج رئيس الجمعية العامة للأمن العام (٢٢) ، في وقت لاحق ، أنه قام ، مصادرا
بالنظرية واحدة من المطار الوارد أعلاه يتضمن أخطاء ، اللجنة الخاصة المعنية بزيارة فعالية بدأ
عدم استعمال اللوحة في العلاقات الدولية .

ونتيجة لذلك تكون اللجنة الخاصة من الدول الأطراف الثالثين :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية ، الارجنتين ، اسيا ، ايكوارو ، الطاجيقيا
(جمهوريه - الاتحاديه) ، اوغندا ، ايطاليا ، المرايل ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنين ،
بولندا ، تركيا ، توندو ، رومانيا ، السنغال ، سلطنة ، الصومال ، العراق ، هندوراس ،
فرنسا ، فنلندا ، تبرص ، كوبا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة المتحدة لمريطانيا
العظمى وأيرلندا الشمالية ، مغوليا ، نيجير ، الهند ، هنغاريا ، الولايات المتحدة
الامريكية ، اليابان ، اليونان .

١٥١/٢٢ - تأثير لجنة الثالثون الدولي

إن الجمعية العامة .

وقد نظرت في تأثير لجنة الثالثون الدولي من أعمال دوريتها التاسعة والعشرين (٢٣) .
وأذ يذكر خصوصية التأثير التدريجي للثالثون الدولي وقد وردته لجعله وسيلة أبسط
لتحقيق المعايير والمعايير الواردة في ميثاق الأمم المتحدة ، وفي إعلان مارس الثالثون
الدولي المتعلق بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول (٢٤) ، ولأنها مزيد من الأهمية طبع
دوره في العلاقات بين الدول .

(٢٢)

(٢٣) الواتق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، المطبوع رقم - ١ .

(٢٤) الموارد ٢٦٢٥ (٥ - ٢٥) ، العرق .

ياد ولاحظ مع التقدير ما كاتبته لجنة القانون الدولي من أعمال بشأن سلطة الدولة
الدول ، وخلافة الدول في غير المعاهدات ، والمعاهدات المعقودة بين الدول والسلطات
الدولية أو فيما بين السلطات الدولية ،

ياد تصحيف بارنيام على ما كاتبته لجنة القانون الدولي من آراء بشأن دراسة
مواضيع أخرى قيد النظر حالياً ،

ياد ترحب بالاستعراض الذي أجره لجنة القانون الدولي لما يمكن دراسته سلباً
من مواضيع المالية ، وهذا منها على أعلاه الاهتمام لبيان خاردة ترشيد تناولها وأساليب
تناولها ،

- ١ - تصحيف طبعاً يشير لجنة القانون الدولي من أعمال دورتها التاسعة والعشرين :
- ٢ - تصحيف عن تدريجه لللجنة القانون الدولي لما أجرته من أعمال تسيير ذلك
- ٣ - الدورة :

طبع برنامج العمل الذي وضعته لجنة القانون الدولي لعام ١٩٢٨ :

توضي لجنة القانون الدولي بما يلي :

(أ) أن تقوم في دورتها الثلاثين بإنجاز القراءة الثانية لمشروع المواد المتعلقة
بحكم الدولة الأكبر، وهي الذي اعتمده في دورتها الثامنة والعشرين ، ولذلك لما أوصى به فرار
الجمعية العامة ٩٢/٣ المتخذ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٦ :

(ب) أن تواصل ، على سبيل الأولوية المالية ، عملها في مشروع سلطة الدول ،
وا خاصة في إطارها القرارات الجماعية المعاقة المقيدة في الدورات السابقة ، ولذلك كفيا تاجر ،
خلال هذه المهمة المالية لأدعاها لجنة القانون الدولي ، القراءة الأولى على الأقل لمجموعة
المواد التي تشكل الجزء الأول من مشروع المواد المتعلقة بسلطة الدول من الانتمال خسر
المجموعة دولياً :

(ج) أن تدين ، على سبيل الأولوية ، في إطار مشاريع المواد بشأن ما يلي :

١ - خلافة الدول في غير المعاهدات ، مما الى انجاز القراءة الاولى لمشروع
المواد المتعلقة بحال الدولة ودورها في الدولة :

٢ - المعاهدات المعقودة بين دول وسلطات دولية أو فيما بين دولتين دوليتين :

(د) أن تواصل أعمالها بشأن قانون اعتماد المحاكم المالية الدولية في

الافتراض غير الملائمة :

- بيان ما كاتبته لجنة القانون الدولي من مشروع النظام ، كما هو
مذكور في القرار الجماعي العام ٩٢/٣ المتخذ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٦ ،
برأسة المطربيات الجديدة ، بشأن وضع بروتوكول بشأن مركز حاكم العصبة الدوليين والمطبوعة
الدولية التي لا يرقى بها طبل لها :

٦ - طهيد ما علقت إليه لجنة القانون الدولي من آراء بشأن الجزء الثاني من
بيان العلاقات بين الدول والمنظمات الدولية :

٧ - تدعى لجنة القانون الدولي إلى القيام ، في وقت مناسب وفي موعد يندر
الحرر بعثان مشروع العواد المتعلق بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المفروضة دولياً ، والمواضيع
الآخرى الدرجة في برنامج عملها الحالى ، بمبادرة برئاسة رئيس مجلس السلطنة الدولية من
النطاق الشارع الناجمة عن أعمال لا يحتملها القانون الدولي ، والبيانات القاضية للدول
وسلطاتها :

٨ - وتحبب عن طهيد بأن لجنة القانون الدولي مستواصل استعراض سير أعمالهما
والأخذ بأسباب العمل للأسراع في انجاز الشهاد الموكلة إليها :

٩ - طهيد توصي لجنة القانون الدولي بتصدير عصبة التدرين في إدارة الشؤون
اللائنية بالآمانة العامة :

١٠ - طهيد الرأى الذى علقت إليه لجنة القانون الدولي في الفقرة ١٢٢ من
تقريرها بشأن معايير البحث والدراسات المطلوبة لأعمال اللجنة :

١١ - تصرّب عن طهيد أن يستمر ذلك حلقات دراسية أثناً عشرة دورة لجنة
القانون الدولي ، وهي أن تناول بعد متزايد من المشرفين من البلدان النامية نبرة خصوصية
هذه الحالات :

١٢ - ترجو من الأجهزة العام أن يوالي لجنة القانون الدولي بمحاضر المناقشات
التي دارت حول تقرير اللجنة في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة للاطلاع عليها .

الجلسة الخامسة

١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٢